

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣٨ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / عبد المنعم محمود على في الجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة الزقازيق للأقطان والزيوت ووظيفة مدير عام شركة الملابس والمهمات المصرية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدرسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٠ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد المهندس يعقوب يوسف حبرى في الجمع بين عمله في البنك العثماني المصري وبين عضوية مجلس إدارة الشركة المصرية للبانى الحديثة " الشمس " ممثلا للبنك العثماني المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدرسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤١ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تشكيل وفد الجمهورية العربية المتحدة في المفاوضات التي بدأت بالقاهرة يوم ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة لكسمبورج بغرض عقد اتفاق للنقل الجوي بين البلدين على الوجه التالى :

(١) السيد المهندس محمد سليمان الحكيم ، المدير العام للطيران المدني رئيسا للوفد ومفوضا في التوقيع على الاتفاق مع التحفظ بشرط التصديق -

(٢) السيد الدكتور فؤاد كامل مرسى ، مدير النقل الجوي بالطيران المدني عضوا بالوفد .

(٣) السيد / ابراهيم محمود ، الوزير المفوض بوزارة الخارجية عضوا بالوفد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

مدرسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٣ لسنة ١٩٦٠

في شأن امتداد مأمورية السيد / ميخائيل صالح لمهندس

بمصلحة الطرق والكجارى لمدة ثلاثة شهور بانجلترا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٩٧ لسنة ١٩٦٠ في شأن إيفاد السيد المهندس

ميخائيل صالح مدير إدارة صيانة الكجارى بمصلحة الطرق وكجارى في مهمة رسمية للتدريب بانجلترا ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على امتداد مأمورية السيد المهندس ميخائيل صالح في إنجلترا لمدة ثلاثة شهور لاتمام التمرين على أعمال الخمام بشركة بريث ويت الانشائية .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن إيفاد بعثة من موظفي الحجر الزراعي إلى لبنان لفحص وسائل التفاح المزمع استيرادها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بإصدار لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ، والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - توفد بعثة من السادة الموضحة أسماؤهم فيما يلي إلى لبنان لفحص وسائل التفاح المزمع استيرادها بمعرفة كل من شركة النصر للتصدير والاستيراد والمقاولات والشركة العامة لتجارة الداخلية ، على أن تكون مصاريف انتقالهم وبدل سفرهم ، وقتا للفئات المقررة بالقرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ، على نفقة الشركتين المشار إليهما :

(١) السيد / محمود حسن محمود .

(٢) « / أورخان رفعت محمد رفعت

(٣) « / أحمد البحراوي .

(٤) « / اسماعيل محمد أحمد سليمان .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن تعزيز المكتب الدائم للشتريات لوزارة التكوين المركزية بواشنطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٧٦٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن إنشاء مكتب دائم للشتريات لوزارة التكوين المركزية بمدينة واشنطن ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على استمرار السيد / محمود عبد الباري حمزة الموظف بوزارة الاقتصاد المركزية بالعمل بالمكتب الدائم للشتريات التابع لوزارة التكوين المركزية بمدينة واشنطن ، على أن تحمل وزارة الاقتصاد المركزية بمخرقاته طوال مدة نديه للعمل بالمكتب المذكور .

مادة ٢ - على وزيرى الاقتصاد والتكوين المركزيين تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن تعيين مدير عام للهيئة العامة لمشروع السنوات الخمس للصناعة بالإقليم الشمالى

نائب رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين الدكتور محمد موفق الطرايشي ، مديرا عاما للهيئة العامة لمشروع السنوات الخمس للصناعة بالإقليم الشمالى بمرتبة قدره (١٦٠٠) ليرة سورية شهريا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

دشن في ٢٦/١١/١٩٦٠

محمد عبد الناصر